

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.1644/Add.1
13 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الحادية والستون

محضر موجز للجزء الثاني (العلني)* من الجلسة ١٦٤٤

المعقودة في قصر الأمم ، جنيف ،
يوم الجمعة ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة : السيدة شانيه

المحتويات

المسائل التنظيمية وغيرها من المسائل (تابع)

اختتام الدورة

* المحضر الموجز للجزء الأول (المغلق) من الجلسة يرد في الوثيقة CCPR/C/SR.1644 .

هذا المحضر قابل للتصويب .

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل ، كما ينبغي أن تعرض التصويبات في مذكرة مع ادخالها على نسخة من المحضر . وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة الى
Official Records Editing Section, room E.4108, Palais des Nations, Geneva

وستدمج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات المؤتمر في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية أعمال المؤتمر بأمد وجيز .

افتتح الجزء الثاني (العلني) من الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

المسائل التنظيمية وغيرها من المسائل (البند ٢ من جدول الأعمال) (تابع)

١ - الرئيسة : رحبت بالسيد مكارثي ، ممثل المفوض السامي لحقوق الانسان ، وأشارت الى رغبته في مخاطبة أعضاء اللجنة .

٢ - السيد مكارثي (ممثل المفوض السامي لحقوق الانسان) : استرعى انتباه أعضاء اللجنة الى مسألة توليها المفوضة السامية السيدة روبنسون أهمية كبيرة ، شأنها في ذلك كشأن سلفها . وأضاف قائلاً ان لجنة حقوق الانسان اعتمدت في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧ القرار رقم ٢١/١٩٩٧ ، الذي رجت فيه الأمين العام في جملة أمور ، أن يقدم اليها في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً تحليلياً عن مسألة القواعد الانسانية الأساسية ، التي ستعرف فيها على وجه الخصوص القواعد المشتركة بين القانون المتعلق بحقوق الانسان والقانون الدولي الانساني المنطبقة في جميع الظروف . وتلا السيد مكارثي الفقرتين ٤ و ٥ من القرار المذكور . واستذكر علاوة على ذلك أحكام الفقرة ٦ من برنامج عمل فيينا A/CONF.157/24 (الجزء الأول)) وتلاها كذلك .

٣ - وبالنظر الى هذه العناصر ونظراً أيضاً الى أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهيئة المعنية بكفالة تنفيذه ، أي اللجنة ، هما من العناصر الأساسية في النظام الدولي لحماية حقوق الانسان فقد دعا السيد مكارثي اللجنة الى دراسة الطريقة التي يمكن أن تسهم بها في التفكير في مسألة وضع قواعد انسانية دنيا . وأردف قائلاً انه سيكون من المهم أيضاً احالة آراء اللجنة في هذا الموضوع الى لجنة حقوق الانسان حتى يمكنها مراعاتها في أعمالها . واستطرد قائلاً انه يمكن أن يزود اللجنة بالنصوص ذات الصلة إن رغبت اللجنة في ذلك ، ولا سيما مشروع القواعد الانسانية الدنيا الذي قدم الى حلقة العمل الدولية التي عقدت في كيب تاون (مدينة رأس الرجاء الصالح) في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وكذلك تقرير حلقة العمل المذكورة .

٤ - السيدة ايفات : لاحظت أن قرار لجنة حقوق الانسان اعتمد في نيسان/أبريل ١٩٩٧ ، وأن اللجنة المعنية بحقوق الانسان توشك أن تختتم دورتها ، وأنها لن تجتمع مرة أخرى الا في ربيع عام ١٩٩٨ ، ومن ثم فانها ترغب في معرفة ما اذا كانت المسألة التي طرحها السيد مكارثي عاجلة ، وطول المهلة التي يجب أن تراعيها اللجنة ، عند الاقتضاء .

٥ - السيد الشافعي والسيد برادو فالبيخو ولورد كولفيل : رأوا انه لكي يتمكن أعضاء اللجنة من الاسهام بفعالية في المناقشة فانه يجب أن تكون لديهم جميع الوثائق اللازمة . وأعربوا أيضاً عن أملهم في أن تتيح لهم المفوضية مهلة وافية .

٦ - السيد شاينن : قال ان المسألة التي طرحها السيد مكارثي مسألة مهمة ، وانه يمكن دراستها في اطار التنقيح المنتظر لملاحظة اللجنة العامة رقم ٥ المتعلقة بالمادة ٤ من العهد . ومضى يقول انه قد يتسنى للجنة أن تشكل فريقا عاملا صغيرا وتكلفه بأن يضع من الآن وحتى الدورة الثانية والستين للجنة مشروع نص بشأن مسألة التنقيح النهائي للملاحظة العامة رقم ٥ ، يتضمن بحثا لمسألة القواعد الانسانية الدنيا .

٧ - السيد بوكار : أعرب عن رغبته في أن يعرف ماهية منطلق دراسة مسألة القواعد الانسانية الدنيا . وتساءل عما اذا كانت ستتخذ مثلا شكل اعلان مبادئ من نوع ما قد تعتمده الجمعية العامة في نهاية الأمر . وأضاف قائلا انه يبدو له أن الفكرة التي طرحها السيد شاينن فكرة حسنة ، وانه يمكن للجنة أن تبلغ نتيجة تفكيرها للجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والخمسين ، التي ستعقد في نفس الفترة التي ستعقد فيها الدورة الثانية والستون للجنة .

٨ - السيد بورغنتال : أيد اقتراح السيد شاينن حسبما أكمله السيد بوكار . وقال انه يبدو له في الواقع أنه حتى ان لم تتوصل اللجنة الى وضع صيغة نهائية لنص خلال فترة انعقاد لجنة حقوق الانسان فانها ستعلن أن المسألة قيد الدراسة في فريق عامل .

٩ - السيد مكارثي (ممثل المفوض السامي لحقوق الانسان) : لاحظ أن اللجنة أكدت في الماضي أن أحكام العهد تمثل قواعد انسانية دنيا . ومن هنا فان أفكار اللجنة مهمة جدا ويمكن للأمانة أن تقوم بتجميع أعمال اللجنة وأحكامها السابقة في هذا المجال .

١٠ - الرئيسة : شكرت السيد مكارثي ، وأكدت له أن اللجنة ستدرس مسألة القواعد الانسانية الدنيا بكل العناية اللازمة شريطة ألا تعتبر هذه القواعد أعلى مرتبة من أحكام العهد . واستطردت قائلة انه سينشأ فريق عامل صغير غير رسمي معني بهذا الموضوع ، وأن اللجنة ستحرص على ابلاغ لجنة حقوق الانسان بنتائج دراستها في الوقت المنشود .

تقرير الاجتماع الثامن لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الانسان (وثيقة غير منقحة للدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة ، موزعة في الجلسة الانكليزية فقط)

١١ - السيد الشافعي : عرض ، باسم الرئيس ، تقرير الاجتماع الثامن لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الانسان فذكر أنه وثيقة شاملة وتفصيلية بشأن كامل طائفة المسائل التي تهم مجموعة الهيئات التعاھدية . وفيما يتعلق بالمسائل التي تهم اللجنة على وجه التحديد طرح السيد الشافعي أولا مسألة الامكانية ، المذكورة في الفقرة ٢٧ من التقرير والمتعلقة بمنح مؤسسات دولية مثل البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (اليونديب) ومنظمة العمل الدولية (الأيلو) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) دورا متزايدا في التدابير المتخذة

لحث الدول على التصديق على مختلف الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الانسان . وحذر السيد الشافعي في هذا الصدد من أن هذا المسعى ، الذي تتوسط فيه مؤسسات دولية للتمويل لدى دول معينة لاقناعها بالتصديق على هذا الصك الدولي أو ذاك ، يمكن أن يكون خطيرا أو مجهضا للهدف منه . وأعرب عن أمله في أن يدرس أعضاء اللجنة هذه المسألة بالتفصيل ، وأن تعرض الرئيسة في الاجتماع القادم لرؤساء الهيئات التعاھدية الرأي الذي يعرب عنه أعضاء اللجنة .

١٢ - بالنسبة الى المسألة المطروقة أيضا في التقرير المتعلق بتعاون المنظمات غير الحكومية في متابعة تنفيذ الملاحظات التي اعتمدها اللجنة اثر دراسة رسائل واردة من أفراد أكد السيد الشافعي أنه ينبغي لأعضاء اللجنة أن يسألوا أنفسهم بشأن هذه المسألة أيضا عن مدى ملاءمة هذا المسعى . واستطرد قائلاً ان الواقع هو أنه حتى ان كان للمنظمات غير الحكومية دور مهم للقيام به في هذا المجال فإنه يبدو له أنه من الأفضل بلا شك أن تتعامل اللجنة مباشرة مع حكومات الدول الأطراف المعنية . وفيما يتعلق أيضا بمعاملة الرسائل أعرب السيد الشافعي عن اعتقاده أن رئيسة اللجنة قد اجتمعت مع المفوضة السامية لحقوق الانسان بشأن مسألة تعزيز الموارد المالية حتى تتمكن اللجنة من أداء مهمتها على نحو أفضل ، نظرا لكثرة عدد الرسائل التي لم تعالج بعد ، بل انه لم يتسن للجنة لدورات متتالية أن تعالج بعد فترة معقولة الرسائل التي جهزت للنظر فيها .

١٣ - استرعى السيد الشافعي الانتباه في ختام كلمته الى ضرورة دراسة مسألة اجتماعات الدول الأطراف في مختلف الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان بصفة منتظمة ، وتعزيز التعاون بين الدول الأطراف في العهد على تنفيذ ملاحظات اللجنة .

١٤ - السيد يلدن : سأل عما اذا كانت الوثائق المذكورة ولا سيما في الفقرة ١٤ من تقرير الاجتماع الثامن للرؤساء ، يمكن أن توزع على أعضاء اللجنة ، نظرا لما لها من أهمية خاصة لعمل الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات الدولية . وأعرب علاوة على ذلك عن رغبته في معرفة ما اذا كان الفريق العامل المعني بأساليب عمل اللجنة سيتمكن من عرض اقتراحاته المتعلقة بالاصلاحيات المتصورة لترشيد الاجراءات في الاجتماع القادم لرؤساء الهيئات التعاھدية الذي يؤمل في أن يتسنى عقده في شباط/فبراير ١٩٩٨ .

١٥ - أشار الى الفقرتين ٢٢ و ٦٩ من التقرير المعروض وسأل عما اذا كان من المتصور دراسة الطريقة التي ينبغي أن تتعامل بها اللجنة مع وسائط الاعلام ، لأنه يبدو له أن الطريقة التي تم التحدث بها عن أعمال اللجنة ، ولا سيما الى الصحافة ، ليست مستصوبة .

١٦ - الرئيسة : قالت ان الاجتماع المطلوب عقده في شهر شباط/فبراير ليس أكيدا على الاطلاق ، وأن الفريق العامل التابع للجنة والمعني بأساليب عملها لم يحدد بعد على أي حال الموقف الذي سيتخذه بشأن المبادئ التوجيهية ، وأنه ليس في استطاعة اللجنة أن تعطي لرئيستها ولاية محددة بدقة .

١٧ - قالت فيما يتعلق بوسائل الاعلام انه يمكن للجنة أن تدرج في جدول أعمال الدورة المقبلة بندا بشأن علاقاتها بوسائل الاعلام . ولاحظت من جانبها أن أعمال اللجنة المتعلقة بالنظر في تقارير الدول الأطراف كانت ، خلال هذه الدورة ، محل تغطية كبيرة من جانب الصحافة .

١٨ - السيد يلدن : قال ان وفودا معينة تعلق أهمية كبرى على اجتماع رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الانسان ؛ ومن بين هذه الوفود الوفد الكندي ، الذي سيقدم الى الجمعية العامة مشروع قرار لطلب الاذن والتمويل اللازمين لعقد ذلك الاجتماع .

١٩ - السيدة ايفات : أعربت عن رغبتها في طرح موضوع يثير بالغ القلق . وقالت انه اذا لم تفعل اللجنة شيئا فانها لن تستفيد ، في دورتها الثالثة والستين التي ستعقد في شهر تموز/يوليه ١٩٩٨ ، من تعاون أعضاء الأمانة الجالسين حاليا الى طاولة اللجنة حول الرئيسة ، وهم السيد تيستونيه والسيدات إيديلينبوس ومورالي وديبوي وسادييه وكذلك السيد شميت .

٢٠ - السيد بورغنتال : رأى أنه من المهم أن تتمكن اللجنة من ابداء رأيها في بعض المسائل المطروقة في تقرير اجتماع رؤساء الهيئات التعاھدية . ورأى أنه ينبغي للجنة أن تبدي رأيها في مواضيع معينة ، وأن تركز للنظر فيها نصف يوم على الأقل في كل دورة من دوراتها .

٢١ - وعلى الأخص تسأل السيد بورغنتال ، نظرا للأهمية التي ستكتسبها اجتماعات رؤساء الهيئات التعاھدية ، عما اذا لم يكن من الواجب انشاء لجان فرعية للنظر في مسائل معينة ، يكون من الأيسر فيها النظر في المسائل التي تشغل بال اللجنة بصفة خاصة ، وتتعلق مثلا بأساليب العمل والاجراءات المتعلقة بالرسائل .

٢٢ - وفيما يتعلق بوسائل الاعلام شارك السيد يلدن رأيه ، وأعرب عن تأييده لاقتراحات معينة طرحها السيد الشافعي . بيد أنه لم ير أي مشكلة فيما ورد في الفقرة ٢٧ من التقرير بشأن الدور الذي يمكن أن يؤديه البنك الدولي واليونديب ومكتب العمل الدولي واليونسكو واليونسيف من حيث التذكير في الطريقة التي تستطيع بها تلك الكيانات تشجيع ومساعدة الحكومات على التصديق على الصكوك الأساسية المتعلقة بحقوق الانسان .

٢٣ - الرئيسة : قالت ان اللجنة تكرر عادة نصف يوم في دورتها التي تعقد في شهر آذار/مارس للمسائل المطروقة في اجتماعات رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الانسان ، وأنه اذا تأكد عقد الاجتماع المزمع في شباط/فبراير ١٩٩٨ يمكن لأعضاء اللجنة أن يوجهوا اليه تعليقاتهم على التقرير قيد النظر حتى يطلع عليها .

• علقت الجلسة الساعة ١١/٤٥ ، واستؤنفت الساعة ١٢/٥٥

اختتام الدورة

بعد تبادل عبارات الشكر والتعاني أعلنت الرئيسة اختتام الدورة الحادية والستين للجنة المعنية بحقوق الانسان .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠

- - - - -